



جمعية عطاء
للخدمات الصحية

الملكة العربية السعودية
جمعية عطاء للخدمات الصحية

مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (1000614200)



لائحة الصالحيات المالية والإدارية

بجمعية عطاء للخدمات الصحية

جمعية عطاء للخدمات الصحية



www.ataacare.org



@at3care



0539676328



info@ataacare.org.sa



محافظة خليص

المحتويات

الصفحة	البيان	م
4-3	المحتويات	
8-5	الأحكام والمواد الأساسية	1
9	اللائحة الأساسية واللوائح الداخلية والسياسات والهيكل العام للمركز	2
10	الخطط والموازنات والتقارير النظامية والاستراتيجية للمركز	3
12-11	اتفاقيات عقود التصميم والإشراف والتنفيذ والدراسات والبحوث والخدمات	4
13	اعتماد الزيادات على قيمة عقد المشروع واعتماد برامج الخدمات	5
14	السياسات المالية وفتح أو إغفال الحسابات المصرفية أو تحريكها وتجميدها والتوقيع على الصرف	6
15	تخصيص حساب لبرنامج أو مشروع واعتماد حملات تسويقية وفتح المساهمات لمشروع	7
16	التسوييات المالية والحقوقية والتصرف في المواد أو الأصول	8
17	الاستثمار وتحديد قنوات عوائد الاستثمار وعقود تشغيل الأوقاف	9
18	إعادة مبلغ التبرع أو جزء منه إلى صاحب التبرع	10
18	سداد فواتير الخدمات الإلزامية (كهرباء - مياه - هواتف - أخرى)	11
19	تعزيز البنود وإضافتها وإجراء المناقلات في حدود الموازنة العامة واعتماد النسبة التشغيلية	12
20	البت في التعيين والاستغناء والاستقالة والنقل والندب	13
21	العلاوة السنوية والاستثنائية والمكافآت	14
22	تقدير الأداء وتوقيع الجزاءات والإجازات	15
23	الانتداب وخارج الدوام، ومنح السلف، ونهاية الخدمة	16
24	الخطابات والتصريحات الرسمية	17
25	صلاحيات أخرى	18

الأحكام والمواد الأساسية

مادة (1)

يبدا العمل بهذه الوثيقة المسماة لائحة الصلاحيات المالية والإدارية للمركز (000000) من تاريخ اعتمادها من قبل مجلس الإدارة وتعتبر أنظمة الجمعية ولوائحها الإدارية والمالية والأدلة والتعليمات والقرارات الأخرى التي تصدر من مجلس الإدارة جزءاً متمماً لهذه اللائحة ولا يجوز تعديل أو إبطال أو حذف أي من بنود هذه اللائحة أو إضافة أخرى إليها إلا بموافقة المجلس.

مادة (2)

يكون للتعبير والمصطلحات المدرجة في اللائحة المعاني المحددة فيما يلي:
الجمعية: المركز الخيري.

مجلس الإدارة: هو المجلس المكلف بإدارة شؤون المركز.

اللجنة التنفيذية: هي اللجنة المنبثقة عن مجلس الإدارة وتحكمها اللائحة الخاصة بها، وفي حال عدم تشكيلها يحل محلها مجلس الإدارة.

المشرف المالي: هو عضو مجلس الإدارة والمسؤول المالي وفق ما نصت عليه اللائحة الأساسية.
المدير العام: المدير العام للمركز.

الإدارة المعنية: هي الإدارة القائمة بالمهام وفق الصلاحيات وطبيعة عملها أو الموظف المعنى ضمن هيكلها.

يُعد: تعني القيام بإعداد البيانات والمعلومات والمطلوبة التي سوف يتخذ القرار بشأنها ورفعها للمستوى الإداري الأعلى أو الجهة المخولة بذلك.

يوصي: تعني دراسة اقتراح معين من قبل جهة لا تملك صلاحية الاعتماد ورفع توصية باتخاذ القرار مع شرح الأسباب والبدائل وسبب اختيار البديل المقترن.

يعتمد: تعني صلاحية اتخاذ القرار أي الموافقة الرسمية بشأن الاقتراح الموصى به.

مادة (3)

لا تشتمل هذه اللائحة على جميع الصلاحيات الممنوحة لمختلف الوظائف بالإدارة حيث إن البنود المنصوص عليها في هذه اللائحة تمثل مجموعة الصلاحيات الوظيفية الأساسية للمستويات الإدارية الرئيسية بالإدارة، ويتم إضافة الوظائف المستحدثة وبنود الصلاحيات المراد منها لهذه الوظائف أو الصلاحيات المراد إضافتها للوظائف الحالية من قبل الجهة المختصة في إطار ما ورد في هذه اللائحة.

مادة (4)

يجوز للجهة صاحبة الصلاحية في هذه اللائحة تفويض بعض صلاحياتها خطياً بشكل جزئي أو كلي لأية جهة مختصة أخرى بما لا يتعارض مع الضوابط المنظمة لتفويضات بموافقة صاحب الصلاحية الأعلى ويتم إخطار جميع الجهات ذات العلاقة بالتفويض، ويجوز لصاحب الصلاحية الأصلي سحب بعض أو جميع الصلاحيات المفوضة وفق ما يراه ملائماً.

مادة (5)

لا يجوز لأصحاب الصلاحية اعتماد المستند الصادر لصالحهم ولو كان في حدود صلاحياتهم وإنما يجب اعتماده من السلطة الأعلى مباشرة، كما يحق للجهة الأعلى سحب الصلاحية من الجهة الأقل لأي من البنود التي تراها.

مادة (6)

لا يجوز لصاحب الصلاحية ممارسة الصلاحيات المخولة له بمقتضى هذه اللائحة خارج نطاق اختصاصه أو عمله الرسمي أو لمنفعة شخصية.

مادة (7)

لا يجوز تجزئة طلب الشراء أو طلب الصرف الواحد على عدة مرات إلا إذا كان ذلك مرتبطةً بعمل إدارة الجمعية كما في حال المشتريات الدورية أو وفق نظام التعاقد أو موافقة الجهة ذات الصلاحية الأعلى.

مادة (8)

تقسم ممارسة الصلاحيات إلى مراحل أو مستويات متعددة لكل عملية أو نشاط من أنشطة الإدارة، ومستويات الصلاحية المعتمدة في هذه اللائحة وهي (يُعِد - يوصي - يعتمد) حسبما جاء في المادة (2) من هذه اللائحة سواء أكانت العملية مالية أو إدارية أو تنفيذية.

مادة (9)

تتصرف الجهة صاحبة الصلاحية بموجب خطط وبرامج مصدقة من سلطات أعلى كالخطبة والموازنة التقديرية المعتمدة التي تحدد حجم الموارد المتاحة لها ويشترط لاعتماد الصرف أن تكون المبالغ مدرجة بالموازنة التقديرية للإدارة وفي حدود الاعتمادات المقررة لكل بند من البنود إلا في الحالات الاستثنائية فيرجع للجهة المختصة.

مادة (10)

تم وضع حدود تفصيلية (عليا - دنيا) لبعض بنود الصلاحيات المالية وتستطيع الإدارة تفصيل هذه الحدود أو اختصارها بناء على رغبة الإدارة في منح الصلاحيات للوظائف المختلفة كذلك تستطيع الإدارة وضع حدوداً تفصيلية لتلك البنود التي لم ترد لها حدوداً في قوائم الصلاحيات ويشترط لذلك صدور قرار من مجلس الإدارة باعتماد تفويض جهات أخرى غير المحددة في هذه اللائحة بممارسة جزء من صلاحيات الجهات المختصة تفويضاً.

مادة (11)

لا يجوز للجهة صاحبة الصلاحية اتخاذ القرارات التي تخولها لها الصلاحيات الممنوحة إلا بعد التأكد من استيفاء الشروط والقواعد والإجراءات والضوابط التي ينص عليها النظام والسياسات واللوائح والتعليمات الداخلية للإدارة.

مادة (12)

تكون المسؤولية الأصلية في استخدام الصلاحيات وعدم تجاوزها على عاتق الجهة صاحبة الصلاحية، ويليها الجهة المكلفة باعتماد صحة إجراءات استكمال متطلبات العملية محل الصلاحية، وفي حال الاختلاف يجب على كل منهم أن يسجل رأيه كتابة على أن يعتمد قرار الجهة صاحبة الصلاحية.

مادة (13)



جمعية عطاء
للخدمات الصحية

الملكة العربية السعودية
جمعية عطاء للخدمات الصحية
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (10000614200)

يحق لأي موظف من موظفي إدارة الجمعية (المركز) أن يقدم اقتراح يراه مناسباً لتطوير العمل ويرفع ذلك إلى مديره المباشر ليرفعه إلى مديره الأعلى إن كان قابلاً للتطبيق، على أن يتم في جميع الأحوال مناقشة الموظف في اقتراحته والتعرف على مدى توافقه مع نظام الجمعية.

مادة (14)

تتم مراجعة لائحة الصالحيات بشكل منظم ويتم تنقيحها وتحديثها وفقاً للتغير ظروف الإدارة بقرار من مجلس الإدارة.



جمعية عطاء للخدمات الصحية



www.ataacare.org



at3care



0539676328



info@ataacare.org.sa



محافظة خليص

اللائحة الأساسية واللوائح الداخلية والسياسات والهيكل العام للمركز 2

يعتمد	يُوصي	يُعد	الصلاحيات العناصر	م
الجمعية العمومية(غ)	مجلس الإدارة	المدير العام	تعديل اللائحة الأساسية	1
مجلس الإدارة	اللجنة التنفيذية	المدير العام	إقرار الهيكل التنظيمي وتعديله	2
الجمعية العمومية(غ)	مجلس الإدارة	اللجنة التنفيذية	الاندماج مع جهات أخرى	3
الجمعية العمومية(غ)	مجلس الإدارة	اللجنة التنفيذية	حل الجمعية وتصفيتها وتعيين المصفى وتحديد أتعابه	4
الجمعية العمومية	مجلس الإدارة	اللجنة التنفيذية	تعيين مراجع الحسابات الخارجي وتحديد أتعابه	5
مجلس الإدارة	اللجنة التنفيذية	المدير العام	إقرار السياسات واللوائح والدليل التنظيمي وتعديلها	7
مجلس الإدارة	اللجنة التنفيذية	المدير العام	فتح الفروع وإلغاؤها	8
اللجنة التنفيذية	المدير العام	مدير الفروع	إعادة تنشيط فرع محمد أو غير مفعل	9
مجلس الإدارة	اللجنة التنفيذية	المدير العام	دمج فرعين أو فصلهما أو تحويل الفرع لمكتب استقبال	1 0
مجلس الإدارة	اللجنة التنفيذية	المدير العام	تشكيل اللجان الدائمة والموقته التابعة لمجلس الإدارة، وتحديد مهامها و اختصاصاتها وتسمية أعضائها، وإنهاء خدماتها	1 1
الجمعية العمومية	مجلس الإدارة	المدير العام	إقرار الحوكمة	1 2

الخطط والموازنات والتقارير النظامية والاستراتيجية للمركز 3

يعتمد	يُوصي	يُعد	الصلاحيات العناصر	م
الجمعية العمومية	مجلس الإدارة	اللجنة التنفيذية	الاستراتيجية العامة للمركز	1
مجلس الإدارة	اللجنة التنفيذية	المدير العام	الخطة التشغيلية السنوية	2
الجمعية العمومية	مجلس الإدارة	المدير العام	الموازنة التقديرية العامة للمركز وتعديلها	3
الجمعية العمومية	مجلس الإدارة	المدير العام	اعتماد تقرير مراجع الحسابات عن القوائم المالية للسنة المنتهية	4



جمعية عطاء
للخدمات الصحية

الملكة العربية السعودية
جمعية عطاء للخدمات الصحية
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (1000614200)

الجمعية العمومية	مجلس الإدارة	المدير العام	التقرير السنوي للأداء الاستراتيجي	5
مجلس الإدارة	اللجنة التنفيذية	المدير العام	التقرير الربعي للأداء الاستراتيجي	6
الجمعية العمومية	مجلس الإدارة	المدير العام	إقرار خطة استثمار أموال الجمعية واقتراح مجالاته	7



جمعية عطاء للخدمات الصحية



www.ataacare.org



at3care



0539676328



info@ataacare.org.sa



محافظة خليص



اتفاقيات عقود التصميم والإشراف والتنفيذ والدراسات والبحوث وخدمات الدعم

4

م	الصلاحيات العناصر	يُعد	يُوصي	يعتمد
أ	مناقصات المشاريع			
1	اعتماد البيت والترسية للمشروعات والبرامج بما لا يتجاوز نصف مليون ريال	ادارة المشاريع	لجنة الترسية	المدير العام
2	اعتماد البيت والترسية للمشروعات والبرامج أكثر من نصف مليون ريال وأقل من 4 ملايين ريال	لجنة الترسية	المدير العام	اللجنة التنفيذية
3	اعتماد البيت والترسية للمشروعات التي قيمتها أكبر من 4 ملايين ريال	المدير العام	اللجنة التنفيذية	مجلس الإدارة
4	توقيع العقود للمشروعات التي قيمتها تساوي أو أقل من مليون ونصف ريال	مدير المشاريع والمدير المالي	المدير العام	المدير العام
5	توقيع العقود للمشروعات التي تزيد عن مليون ونصف	مدير المشاريع والمدير المالي	المدير العام	رئيس مجلس الإدارة
6	اعتماد نوع وشكل طرح المشروعات على المنفذين بأقل من مليون ونصف ريال	الادارة المعنية	المدير العام	اللجنة التنفيذية
7	اعتماد نوع وشكل طرح المشروعات على المنفذين بأكثر من مليون ونصف ريال	الادارة المعنية	المدير العام	مجلس الإدارة
ب	تأمين المواد والخدمات			
1	اعتماد تأمين مواد أو خدمات تخضع للشراء النثري بأقل أو يساوي (100) ألف ريال	الادارة المعنية والإدارة المالية	المدير العام	المدير العام
2	اعتماد تأمين مواد أو خدمات تخضع للشراء النثري بأكثر من (100) ألف ريال وبأقل أو يساوي (500) ألف ريال	المدير العام		اللجنة التنفيذية
3	اعتماد تأمين مواد أو خدمات تخضع للشراء النثري بأكثر من (500) ألف ريال	المدير العام	رئيس مجلس الإدارة	مجلس الإدارة
4	استلام المواد أو الخدمات الموردة	الادارة المعنية		المدير العام
ج	التصميم والإشراف للمشاريع والمبادرات			
1	اعتماد البيت والترسية وتوقيع عقود التصميم والإشراف التي قيمتها أقل من أو تساوي 30.000 ريال	ادارة المشاريع	لجنة الترسية	المدير العام
2	اعتماد البيت والترسية وتوقيع عقود التصميم والإشراف التي تتجاوز قيمتها 30.000 ريال	لجنة الترسية	المدير العام	رئيس المجلس
د	الدراسات الاستشارية			
1	اعتماد البيت والترسية وتوقيع العقود لأعمال الدراسات والأبحاث الاستشارية حتى 60.000 ريال	الادارة المعنية والإدارة المالية		المدير العام
2	اعتماد البيت والترسية وتوقيع العقود لأعمال الدراسات والأبحاث الاستشارية من 60.000 حتى 150.000 ريال	المدير العام		رئيس مجلس الإدارة
3	اعتماد البيت والترسية وتوقيع العقود لأعمال الدراسات والأبحاث الاستشارية بأكثر من 150.000 ريال	المدير العام	رئيس مجلس الإدارة	مجلس الإدارة



م	الصلاحيات العناصر	يُعد	يُوصي	يعتمد
5	خدمات الدعم الفني والمالي والإداري			
1	اعتماد البت وتوقيع العقود بما لا يزيد عن 100000 ريال	الادارة المعنية والإدارة المالية	المدير العام	المدير العام
2	اعتماد البت وتوقيع العقود لما يزيد عن 100000 ريال	الادارة المعنية والإدارة المالية	المدير العام	اللجنة التنفيذية



اعتماد الزيادات على قيمة عقد المشروع او المبادرات

5

م	الصلاحيات العناصر	يُعد	يُوصي	يعتمد
1	اعتماد أعمال الزيادات في المشروع على البنود التي لها مثيل بالعقد مع عدم تجاوز قيمة العقد	ادارة المشاريع		المدير العام
2	اعتماد أعمال الزيادات في المشروع للبنود التي لها مثيل في العقد وتجاوز قيمة العقد	ادارة المشاريع وإدارة المالية	المدير العام	اللجنة التنفيذية
3	اعتماد كميات وأسعار البنود المستحدثة	ادارة المشاريع وإدارة المالية	المدير العام	اللجنة التنفيذية
5	اعتماد التعديل على عقود المصممين والمشرفين والدراسات بقيمة أقل من (30000) ريال	ادارة المشاريع وإدارة المالية		المدير العام
6	اعتماد التعديل على عقود المصممين والدراسات والمشرفين بقيمة أكبر من (30000) ريال	ادارة المشاريع وإدارة المالية		المدير العام
7	اعتماد عقود الخدمات		المدير العام	اللجنة التنفيذية
8	سحب وإعادة ترسية المشروع من المقاول أو الاستشاري	الادارة المعنية	المدير العام	مجلس الإدارة
9	اعتماد غرامات التأخير وغرامات التقصير على المنفذين للأعمال	الادارة المعنية	المدير العام	الجهة التي اعتمدت ترسية المشروع



6

السياسات المالية وفتح أو إغفال الحسابات المصرفية أو تحريكها وتجميدها والتوفيق على
الصرف

يعتمد	يُوصي	يُعد	الصلاحيات العاشر	م
			اعتماد الحسابات المصرفية والصرف	أ
مجلس الإدارة	رئيس مجلس الإدارة	المدير العام	فتح حساب مصرف في وإرسال نماذج التوفيق / إغفال الحساب المصرفي	1
المدير العام	الادارة المعنية	الادارة المعنية	اعتماد طلب صرف الأجر الشهيرية وما في حكمها والمصروفات الإدارية	2
المدير العام	الادارة المعنية	مسؤول العهدة	اعتماد صرف العهد أو الذمم حتى (30.000) ريال	3
رئيس مجلس الإدارة / نائب رئيس مجلس الإدارة	المشرف المالي	المدير العام	التوفيق على الشيكات / التحويل / الصرف النقدي	4
			السياسات المالية والصلاحيات الإلكترونية	ب
مجلس الإدارة	اللجنة التنفيذية	المدير العام	تشكيل احتياطي للجمعية	1
اللجنة التنفيذية	رئيس مجلس الإدارة	المدير العام	التقارير المالية ربع السنوية	2
مجلس الإدارة	المشرف المالي	الادارة المالية	منح الصلاحيات الإلكترونية وإلغاؤها	3

للخدمات الصحية



٧ تخصيص حساب لبرنامج أو مشروع واعتماد حملات تسويقية وفتح المساهمات لمشروع

يعتمد	يُوصي	يُعد	الصلاحيات العناصر	م
			اعتماد حملة تسويقية وإنشاء ارتباط مالي	أ
المدير العام	الإدارة المعنية		بدء حملة تسويقية لبرنامج معتمد من المجلس	١
المدير العام	الإدارة المعنية		تخصيص مشروع مسجد بعينه لفتح باب المساهمات له بمدة محددة وفق السياسات المعتمدة	٢
المدير العام	الإدارة المعنية		التخصيص من رصيد رسائل الجوال لمساجد محددة وفق الأولوية التي تعتمد其ها اللجنة التنفيذية	٣
			تخصيص حساب لحملة تسويقية وأخرى	ب
اللجنة التنفيذية	المدير العام	الإدارة المعنية مع الإدارة المالية	تخصيص حساب مصرفي لمشروع أو برنامج معين	١
المدير العام	الإدارة المعنية مع الإدارة المالية		اعتماد المشاريع التي ستعرض في المتجر الإلكتروني خلال فترة محددة	٢
المدير العام	إدارة العلاقات	الإدارة المعنية	اعتماد النشر ومحتواه على موقع التواصل الإلكتروني وجميع الوسائل الإعلانية وفق السياسات الإعلامية للمركز	٣
المدير العام	المدير العام	الإدارية المعنية	اعتماد الإعلان عن طرح مشروع على المقاولين أو الاستشاريين أو المنفذين أو الموردين بعد اكتمال جميع وثائق الطرح وجود ارتباط مالي	٤
المدير العام		الإدارية المعنية	اعتماد إدراج مشروع أو مبادرة بالدليل التسويقي أو منصات المنح بعد اكتمال مستندات ووثائق المشروع	٥

٨ التسويفات المالية والحقوقية والتصرف في المواد أو الأصول

يعتمد	يُوصي	يُعد	الصلاحيات العناصر	م
مجلس الإدارة	اللجنة التنفيذية	الإدارية المعنية	تسوية عجز (فائض) في المستودع بعد التحقق	١
مجلس الإدارة	اللجنة التنفيذية	المدير العام	إعدام حقوق مالية مشكوك في تحصيلها	٢
المدير العام	إدارة الخدمات وإدارة المالية		إزالة أو بيع الأصول باقل أو يساوي (50) ألف ريال	٣



يعتمد	يُوصي	يُعد	الصلاحيات العناصر	م
اللجنة التنفيذية	المدير العام	إدارة الخدمات وإدارة المالية	إزالة أو بيع الأصول بأقل أو يساوي (100) ألف ريال	4
مجلس الإدارة	المدير العام	إدارة الخدمات وإدارة المالية	إزالة أو بيع الأصول بأكثر من (100) ألف ريال	5
المدير العام	الإدارة المالية	إدارة الخدمات وإدارة المالية	التصرف في المواد غير الصالحة للاستخدام بأقل من أو يساوي (100) ألف ريال	6
اللجنة التنفيذية	المدير العام	إدارة الخدمات وإدارة المالية	التصرف في المواد غير الصالحة للاستخدام بأكثر من (100) ألف ريال	7
مجلس الإدارة	اللجنة التنفيذية	المدير العام	تسجيل العقارات وقبول الإفراغ ودمج الصكوك والتجزئة والفرز، وقبول الهبات والأوقاف والوصايا	8

الاستثمارات وعقود الأوقاف والأملاك

9

يعتمد	يُوصي	يُعد	الصلاحيات العناصر	م
			الاستثمار وتحديد عوائد الاستثمار	أ
مجلس الإدارة	اللجنة التنفيذية	المدير العام	استثمار فائض الأموال بعد تفويض الجمعية العمومية ووفق السياسات	1
مجلس الإدارة	المدير العام	إدارة الأوقاف وإدارة تنمية الموارد المالية	اعتماد الفرص الاستثمارية	2
			عقود التأجير والبيع والعوائد	ب
مجلس الإدارة	اللجنة التنفيذية	المدير العام	توجيه مصارف عوائد الأوقاف	1
اللجنة التنفيذية	المدير العام	إدارة الأوقاف وإدارة تنمية الموارد المالية	تقييم وتعديل عقود الإيجارات	2
الجمعية العمومية	مجلس الإدارة	المدير العام	التصرف في الأملاك	3





إعادة مبلغ التبرع أو جزء منه إلى صاحب التبرع 10

يعتمد	يُوصي	يُعد	الصلاحيات العناصر	م
			إعادة مبلغ تبرع كاملة للمتبرع	أ
المدير العام		ادارة المالية	إعادة مبلغ محول بالخطاء على نفس حساب المستفيد وفق السياسات	1
مجلس الإدارة	اللجنة التنفيذية	المدير العام	إعادة مبلغ تبرع عليه ارتباط مالي ولا يوجد مبرر موضوعي لدى المتبرع	2
اللجنة التنفيذية	المدير العام	ادارة المالية	إعادة مبلغ تبرع ليس عليه ارتباط مالي ولا يوجد مبرر موضوعي لدى المتبرع	3

سداد فواتير ورسوم الخدمات الإلزامية (كهرباء - مياه - أخرى) 11

يعتمد	يُوصي	يُعد	الصلاحيات العناصر	م
المخلوون بالتوقيع المصرفية	المدير العام	الادارة المعنية	صرف واعتماد جميع فواتير الخدمات والرسوم الحكومية الخاصة بالمركز	1

للخدمات الصحية

تعزيز البنود وإضافتها وإجراء المناقلات في حدود الموازنة العامة واعتماد النسب التشغيلية 12

يعتمد	يُوصي	يُعد	الصلاحيات العناصر	م
اللجنة التنفيذية	المدير العام	ادارة المالية	تعزيز بند في الموازنة المعتمدة بأقل من أو يساوي (100) ألف ريال	1
مجلس الادارة	المدير العام	ادارة المالية	اعتماد بند جديد في الموازنة المعتمدة بأكثر من أو يساوي (100) ألف ريال	2
المدير العام		الادارة المعنية	إجراء المناقلات بين البنود المعتمدة في الموازنة بأقل أو يساوي (10%) من البند المنقول منه	3
اللجنة التنفيذية	المدير العام	الادارة المعنية	إجراء المناقلات بين البنود المعتمدة في الموازنة بأكثر من (10%) من البند المنقول منه	4



م	الصلاحيات العناصر	يُعد	يُوصي	يعتمد
5	اعتماد نسب الاستقطاع من الإيرادات	المدير العام	اللجنة التنفيذية	مجلس الإدارة



البت في التعيين والاستغناء والاستقالة والنقل والتدب

13

م	الصلاحيات العناصر	يُعد	يُوصي	يعتمد
1	البت في قبول عضو الجمعية العمومية الجديد أو اعتذاره أو إلغاء عضويته بقرار مسبب	المدير العام	اللجنة التنفيذية	مجلس الإدارة
2	انتخاب وإنهاء عضوية أعضاء مجلس الإدارة	رئيس مجلس الإدارة	مجلس الإدارة	الجمعية العمومية
3	البت في استقالة عضو مجلس الإدارة أو اسقاط العضوية عنه وانتخاب من يشغل مكانه	رئيس مجلس الإدارة	اللجنة التنفيذية	الجمعية العمومية (ع)
4	تعيين رئيس مجلس الإدارة، ونائبه، والمشرف المالي	مجلس الإدارة		
5	إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة	رئيس مجلس الإدارة	مجلس الإدارة	الجمعية العمومية
6	تعيين المدير العام والترقيّة وتحديد مستحقاته	رئيس مجلس الإدارة	اللجنة التنفيذية	مجلس الإدارة
7	الاستعانة بالمستشارين لأعمال الإدارة التنفيذية بما لا يزيد عن (120) ألف ريال سنويًا لكل مهمة	الإدارة المعنية		المدير العام
8	الاستعانة بالمستشارين لأعمال الإدارة التنفيذية بما يزيد عن (120) ألف ريال سنويًا لكل مهمة	المدير العام		اللجنة التنفيذية
9	وظائف مدراء الإدارات والفروع والمراجعة	المدير العام		اللجنة التنفيذية
10	تعيين الموظفين أقل من مدير إدارة أو فرع	الإدارة المعنية	الموارد البشرية	المدير العام
11	نقل خدمات موظف وافد	الإدارية المعنية	الموارد البشرية	المدير العام





14

العلاوة السنوية والاستثنائية والمكافآت

م	الصلاحيات العناصر	يُعد	يُوصي	يعتمد
1	منح العلاوة السنوية للموظفين	المدير العام		اللجنة التنفيذية
2	منح علاوة استثنائية لموظف محدد بمبررات مقبولة	المدير البشريّة	المدير العام	اللجنة التنفيذية
3	منح الحوافز والمكافآت السنوية لمديري الإدارات والفروع	المدير العام	اللجنة التنفيذية	مجلس الإدارة
4	منح الحوافز والمكافآت السنوية للموظفين	مدير الموارد البشرية	المدير العام	اللجنة التنفيذية
5	منح الحوافز والمكافأة السنوية للمدير العام	رئيس مجلس الإدارة		مجلس الإدارة

جمعية عطاء
للخدمات الصحية

تقويم الأداء وتوقيع الجزاءات والإجازات 15

يعتمد	يُوصي	يُعد	الصلاحيات العناصر	م
			تقويم الأداء وتوقيع الجزاءات	أ
المدير العام	مدير الإدارة المعنية		تقويم أداء الموظفين وتوقيع الجزاءات عليهم	1
اللجنة التنفيذية	المدير العام	المدير العام	تقويم مديري الإدارات والفروع	3
مجلس الإدارة	اللجنة التنفيذية	رئيس مجلس الإدارة	تقويم أداء المدير العام	4
			الإجازات	ب
المدير العام	مدير الإدارة المعنية	الموظف	إجازة الموظف بعد التحقق من الرصيد من قبل إدارة الموارد البشرية	1
رئيس مجلس الإدارة		المدير العام	إجازة المدير العام بعد التتحقق من الرصيد من قبل إدارة الموارد البشرية	2

الانتداب وخارج الدوام، ومنح سلف، ونهاية الخدمة 16

يعتمد	يُوصي	يُعد	الصلاحيات العناصر	م
المدير العام	مدير الإدارة المعنية		انتداب الموظفين والتكليف بالعمل الإضافي بعد التتحقق من كفاية البند	1
رئيس مجلس الإدارة		المدير العام	انتداب المدير العام بعد التتحقق من كفاية البند	2
المدير العام	مدير الموارد البشرية	مدير الإدارة المعنية	اعتماد صرف سلف شخصية للعاملين ونهاية خدمة وفق النظام	3



17

الخطابات والتصريحات الرسمية

م	الصلاحيات العناصر	يُعد	يُوصي	يعتمد
1	مخاطبة أصحاب السمو الملكي والمعالي	المدير العام		رئيس مجلس الإدارة
2	مخاطبة المسؤولين في الجهات الحكومية وغير الحكومية	مدير الإدارة المعنية		المدير العام
3	تصريح لوسائل الإعلام	مدير الإدارة المعنية	مدير الإدارة المعنية	المدير العام
4	اعتماد الغرفة التجارية والتوثيق	مدير الموارد البشرية	مدير الموارد البشرية	المدير العام
5	شهادات الخبرة	مدير الموارد البشرية		المدير العام

جمعية عطاء للخدمات الصحية

صلاحيات أخرى

18

م	الصلاحيات العناصر	يُعد	يُوصي	يعتمد
1	تنظيم وتحديد ساعات العمل	المدير العام	رئيس مجلس الإدارة	مجلس الإدارة
2	اعفاء الموظف المستقيل من فترة الاشعار (60) يوماً	مدير الإدارة المعنية	مدير الموارد البشرية	المدير العام





م	الصلاحيات العناصر	يُعد	يُوصي	يَعتمد
3	الموافقة على شغل الوظيفة بموظفي جزئي حسب اللوائح المعتمدة	الادارة المعنية	الموارد البشرية	المدير العام
4	توكيل موظف بمهمة أخرى بالإضافة إلى وظيفته	الادارة المعنية	الموارد البشرية	المدير العام
5	الاتفاقيات التعاونية مع جهات حكومية أو شركات جهات استشارية أو تطوعية أو جهات تمويلية بعد عرضها على المجلس	الادارة المعنية	المدير العام	رئيس مجلس الإدارة
6	الاشتراك في المعارض والملتقيات	الادارة المعنية		المدير العام
7	المطالبات القانونية والدعوى	الادارة المعنية	المدير العام	اللجنة التنفيذية

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد لائحة الصلاحيات المالية والإدارية في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته الثاني المنعقدة بتاريخ 1446/03/03هـ الموافق 2024/09/06م.

جمعية عطاء للخدمات الصحية





جمعية عطاء
للخدمات الصحية

الملكة العربية السعودية
جمعية عطاء للخدمات الصحية

مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (1000614200)



جمعية عطاء للخدمات الصحية



www.ataacare.org



at3care



0539676328



info@ataacare.org.sa



محافظة خليص